

## وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

الإدارة العامة للتقيد والتصاريح

### قرار قيد

جمعية نوران للتنمية

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

### قرر:

( المادة الأولى )

قيد جمعية نوران للتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى برقم (22201028517664).

مجالات عمل الجمعية:

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- رعاية المسجونين وأسرهم .

٣- حماية البيئة والمحافظة عليها .

٤- الخدمات الصحية .

٥- الدفاع الاجتماعى .

٦- تنظيم الأسرة .

٧- الفئات الخاصة والمعاقين .

٨- التنمية الاقتصادية .

٩- حماية المستهلك .

١٠- التنظيم والإدارة .

١١- النشاط الأدبى .

- ١٢- أصحاب المعاشات .
- ١٣- رعاية الشيوخوخة .
- ١٤- رعاية الطفولة والأمومة .
- ١٥- حقوق الإنسان .
- ١٦- الخدمات التعليمية .
- ١٧- الصداقة بين الشعوب .
- ١٨- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١٩- رعاية الأسرة .
- ٢٠- تنمية الزراعة والإنتاج الحيوانى .
- ٢١- مشروع متاهى الصغر بعد موافقة الجهات المختصة .
- ٢٢- تنمية المجتمعات المحلية .
- ٢٣- تيسير رحلات الحج والعمرة .
- نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية  
للجمعيات والعمل الأهلى  
(إمضاء)

مدير مديرية التضامن الاجتماعى  
بمحافظة قنا  
(إمضاء)